



قرار وزاري رقم (388) لسنة 2016م

بتعديل القرار الوزاري رقم (97) لسنة 2016 م

بشأن تشكيل لجنة التظلمات

● وزير التربية والتعليم ..

- بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972م ، بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء والقوانين المعدلة له
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (11) لسنة 2008م ، بشأن الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية والمعدل بالمرسوم بقانون رقم (9) لسنة 2011م .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (13) لسنة 2012م ، بشأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم (11) لسنة 2008م بشأن الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية وتعديلاته .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (26) لسنة 2015م ، بشأن الهيكل التنظيمي لوزارة التربية والتعليم .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (7) لسنة 2016 م ، بشأن تكليف بعض الوزارات ببعض الاختصاصات
- وعلى القرار الوزاري رقم (388) لسنة 2015 م ، بشأن الهيكل التنظيمي للإدارات والمكاتب والأقسام واختصاصاتها ومهامها بوزارة التربية والتعليم .
- وعلى القرار الوزاري رقم (97) لسنة 2014م ، بشأن تشكيل لجنة التظلمات
- وعلى ما تقتضيه مصلحة العمل .

قرار

مادة أولى : تعدل المادة الاولى بإضافة سعادة سيف راشد المزروعى مستشار معالي وزير الدولة لشئون التعليم العالي

عضوا بلجنة التظلمات .

مادة ثانية : يبقى القرار ساريا فيما عدا ذلك .

مادة ثالثة : يبلغ هذا القرار لجميع جهات الاختصاص لتنفيذه اعتباراً من تاريخه .

حسين بن إبراهيم الحمادي

وزير التربية والتعليم

صدر في: 29 / 8 / 1437 هـ الموافق : 5 / 6 / 2016 م

www.moe.gov.ae